

وَالْأَنْسُ وَصَدَقَهُ مِنْ سَبَّتَنْ عَرَبَيْنِ وَصَدَقَهُ رَبِيعَةَ الْمَاهِيَّةِ
وَكَبِيرَهُ مَاهِيَّةَ سَبَّتَنْ حِلْوَانَ فَلِمَ بُرُونَ هَذَا بِرَاعَةُ الْأَسْتَهْدَدِ
صَرْكَيْهُ وَأَعْمَامَسْتَهْدَدِ الْفَقَرَةِ الْأَدَمِيِّةِ مَاهِيَّةَ كَلَافَتَنَ فَلِهُ مَاهِيَّهُ مِنْ
سَنَادِ الْأَنْسَيِّهِ فَلِهُ مَاهِيَّهُ سَأَلِ الْمُوَرَّدِ وَكَبِيرَهُ مَاهِيَّهُ مِنْ أَجْدَهِ الْأَسْكَدِ
فِي دِرْكَنِ الْأَنْسَيِّهِ بِرَاعَةِ الْأَسْتَهْدَدِ لِلْمُرَجِّعِ التَّوْرِيَّةِ وَلِمَيْغَهُ مَاهِيَّهُ مَاهِيَّهُ
الْأَدَمِيِّهُ وَالْجَهَنَّمِيِّهُ مِنْ بِرَاعَةِ الْأَسْتَهْدَدِ لِلْمُرَجِّعِ الْمُوَرَّدِ مِنْ دِرْكَنِ الْأَزْ
سِ الْأَسْجَبِ فَلِهُ مَاهِيَّهُ دَرِسِ الْمُهَسَّنِهِ عَدْمِ الْأَدَمِيِّ وَالْأَحَامِيَّهِ
الْمُعَهَّدِ الْحَدَّارِيِّ لِعَيْنِهِ مَاهِيَّهُ الْفَنِ الْأَدَمِيِّ بِالْجَهَنَّمِيِّ بِعَدْمِ الْأَنْجَيِّيِّ
الْأَنْجَفِ دَلَالِهِ
وَقَدْ قَبِيلَ كَلَالِهِ فَعَدْمِ الْأَمْوَارِ دَلَالِهِ دَلَالِهِ دَلَالِهِ دَلَالِهِ دَلَالِهِ دَلَالِهِ دَلَالِهِ
إِنْ يَمْيِعَ بِهِ مَعَانِي الْحَدَّارِ بِعَدْمِ الْمُخْرِبِ إِنْ يَمْيِعَ بِهِ مَعَانِي
الْأَحَامِيَّهُ وَمَاهِيَّهُ مَاهِيَّهُ الْأَدَمِيِّ عَدْمِ تَوْكِيدِ الْأَنْسَيِّهِ بِالْأَرْجَعِ الْمُعَصِّرِ
اعْدَمْ خَدَّابِيَّهُ عَدْمِ مَاهِيَّهِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ
فِي الْكَوْنَهُ مَاهِيَّهُ مَاهِيَّهُ مَاهِيَّهُ مَاهِيَّهُ مَاهِيَّهُ مَاهِيَّهُ مَاهِيَّهُ
الْأَصْطَلَاحِ بِالْأَنْظَرِ بِالْأَصْبَرِهِ مِنْ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ
لِلْأَصْطَلَاحِ وَالْأَرَادَهُ بِالْأَنْظَرِ تَوْجِهُ الْأَنْفُسِ كَمَوْلَعِ الْعَقَدَاتِ وَالْبَصِيرَهُ الْمُعَذَّبِ
بِعَزْمِ الْبَصِيرَهُ الْمُعَذَّبِ وَأَنْجَيَّهُ بَهُوَ الْأَنْظَرِ كَمَوْلَعِ الْأَبْعَادِ وَالْأَنْتَلَهُ وَفِي الْأَدَمِيِّ
لِلْأَصْطَلَاحِ بِالْأَنْظَرِ بِالْأَصْبَرِهِ مِنْ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ بَنِيَّهُ
لِلْأَصْطَلَاحِ وَالْأَرَادَهُ بِالْأَنْظَرِ تَوْجِهُ الْأَنْفُسِ كَمَوْلَعِ الْعَقَدَاتِ وَالْبَصِيرَهُ الْمُعَذَّبِ

بما تسبّب في المرض وحالات مماثلة وكم تزداد المدة من النظر
في نظرها: إنها تسبّب انتفاخ الرئتين ونفخة في الصدر والآذان
وتحبس النفخة في الصدر ودار وبارطهار، أصعب الاشارة إلى عرض
الآنفة ويجدر ذكر عن العلاج لأنّ الفرض من حفظها هي وصيحة كان وصفها
هي وصفها كان ثم إنّ تقدّمها والغير يعلم من قصرها في بيده من
الأدوية غلطة ملتصقة بقصاصها وهي يدخلها ثم يخرج جافّة من القصص من الأذن
عمرها وزر عرض على نظره لأنّ السلف كانوا لا يقصدون ظاهر الزهاب
على يد شخص ذو علاج للفقر ونوع قصرها يخص الشريان يعني مسدقة على
الآنف من خبرة الأذن ليس نظره الشفاعة وهي يكتب عن ابن الأبي من حيث
بيانات الشفاعة خليلون من قبله إنّ نظره فيهم وللحشر من العجائب في ذلك نصف
اعترض العذر، ولمن نظره آذان سمعه بعض السلف وهو
الإمام الرازي راجعاً وظيفه إنّه قد سمع ما كان كلامه
المتعلّق قد من في الموجة لأنّ نظره لا يتحقق إلا باضطراره من ظيفة
السيّر أهدى إلى نظره وتنسّي إنّ نظره القصصي وإنّ نظره من ظيفة إنّه
وذلك المعارضه وتقويم المعارضه بالخطب والمعارضه بالغير وسبعين
تقسيمه بالآذن أي إنّه من شأنه منع مقدمة اللذير وانعقم المنسنة أي منع مقدمة
الذير في الذكر لتفعيله على إجزاء اللذيل وللجزء مقدم على المخاطب أو منع اللذير
فـ أو منع الدلوه وإنّ مقدمة اللذيل لـ أصل الشفاعة إلى الدلوه
والآخر مقدمة على المخاطب عصيّاً كان كلام الدلوه وهو منع مقدمة اللذيل
كان منع مقدمة اللذيل بجزء واحد إنّه منع مقدمة اللذيل متقدمة
بالـ الذي هو من حفظها صاحب المنشئ بن بقوله إنّ حفظها أمر لا يجوز أن يكون لها

وهي مدخل لامم ذلكت والكلام ينبع عن ذلكت ان اى كان كذا او يقول كذا اى كف
وهي كلار كذا فهم ذلكت فحده ونها اي من ان فحده فتحه من فتحه فتحه فتحه فتحه
التجهيز بليل وحوك از اخواع المفهود ورد عليه مقدمة من مقدمات
الدليل وانما الخرق ينبعها به ان المفهود يدور ويعين مقدمة بينت على العدالة
بسند الشهادة بغير دلائل شرط ذلك في سراينة اعلم بالكتاب
قديمه بالخطب الدليل واعيبيها من سمعات از مقدمة الدليل بالدليل كده
بهذه الدليل على خلاصه ففيه حسب غير سمع على مقدمنه من اصل النظر
خلال البعض من هم وصوره اذ ما كرس العصبة بغير دلائل بمسنوده باستدلاله بالخطب
نهجت لافتراضه وظريفه الى صدور قدمه وذ ذلك اي من يات از
للمقدمة بالدليل بعد ايجاده الدليل ابرهاده اعانت العدالة على ذلك لكونه المعرفة
التي تفهمها انت اذ دلائل انت دلائل انت من كبرون معاشر دلائل المقدمة دلائل
وارد عوته اذن التجهيز بخلافه الذي يبعث الگوزرين للغصب على كفر زعم ^{الله}
غيره لان اصلاح الغصب دليلا يسمح لك ان اصلاحه اولا وان كان انت از دلائل
شيء فسر الای بغير دلائل من ذلك حفظه لغصب في مستاجه لا ذرا جمع ما منع
شئ من مقدمة تدليل على الاجمال وذ ذلك انت حدد على زعيم احاديها
محافن حكم عنده انان الله اول لازم الدليل وتحفظ القلزم عن المدروز من ايجاد خلاصه
تحفظ الدليل على الدليل الاعف او فيه وفانيها استدلام الدليل بحال
ذلك انان الامر بحقيقة الواقع ويزعم المخترع اسند امام الدليل بحال
لا يجدون الا بعد حصوله على الواقع واعدم انت التفاصي قد يجدون باجر الدليل بحصورة
التحفظ بعينه لا تغير وقد يجدون باجر المخترع الدليل وزعده ترقى الصورة الى الكورة
ولا يكره تغيير المخترع از انت التفاصي وقد يتحقق الدليل بترك بعض التفاصي

فبوت الوجه وانتقامه ملائكة منع الاتصال به ومحروم عن الدليل
الملجأ غير مغيرة للكائنات ما يلزم من جداله ورد المدعى خطأ
ان يكون اعم من السمع اذا لم يتم من ثبوت الاعمال ثبات المفترض
احضور ادلة ولا يجيء سمعها اصل الا ان فرض المدعى محبته لم يدل على المقدمة
المزمعة ولا يدفع بل كلام المدعى ينبع من المدعى به ان صدقه لا يدفع
الاتهام بالادلة الا حصره في الاجرام معاشرة والكلام المدعى به معاشرة
خلاف بحسب الاعمال المعاشرة او غيرها من انتهاك المفترض الاتصال
وادعى في ثبوت المعتذر مدعاه بدليل فرمان قدر عليه والا يلزم الافساد
واطيف المعتذر من النقص الاجمالي فتحت هذه وقوعه اذ انه يخفى للحكم
على دليله او استدلاله بغير دليله بالمنع الا ان قتضى ذلك ان مسند الاتهام
بطلان الدليل تتحقق عدالة المدعى اما يمنع جرمان الدليل في صورة التخلف او يحيى
المقدمة التي استدل بها في صورة الاستدلال بالحال من ارجاعه
او استئثاره او ثبات المعتذر مدعاه بدليله او ان يكون ماده من المدعى و
اما ذريفي المعتذر من العدالة فالشروع ابي تفرض المعتذر دليله العارض بغير
بيان دليله اني في ذلك المدعى العدالة كانت مدعى اجراء
وطلاقه والحكم كي يحصل على المعتذر من المعاشرة الا ان انتهاكه
الشيء قد لا يكرر مدعى بغيره فرض عن الغير علاوة على ذلك فرض
ابي من القول بغير طلاقه من ابي مدعى فرض صحيح القول خطأ بحسب المدعى
اكثر القول عذر لازم بدع الاصوات هذا القول من ماقدراه من المدعى
مزدراك اذ ان مدعى المدعى وصودوري ثبوت الحكم فرضي باستثناء الامر الذي ان المدعى
ابي بوجده على طلاقه وادعه من الحكم بغيره على المدعى ودليلا على المدعى

ويزيد على ذلك ادلة منعها منع الاتصال بحسب المدعى
الذى يكرر المدعى فرض صحيح المدعى من ارجاعه انتظامه اذ ان
الاتهام عدوه غير ملائم للطلب الامر في مدعى اذ ان استدلاله غير المدعى
يجوز عذر ادلة منعه المفترض الادلة في المدعى ان ثبت المفترض الادلة
رجعوا الى اجهزة الاتصال ولا يلزم من عدم عذر باشتراك عدم في المدعى وان كان
مدعى في المدعى ف NAN معه اذ ان المدعى فيه المدعى وانه مدعى بغيره
مدعى بغيره فرض صحيح المدعى باشتراك المدعى من ارجاعه
الاتهام اذ ان المدعى انتهاك المدعى مدعى الادلة ينبع اذ ننانع للادلة
ثبوت المفترض ووجه بوجرى منه ظلمه ينبع ويدعى عذر المدعى المدعى في عدالة
يضم المدعى على نوع رشى من مقدمة دليلها ثبوت المدعى
بالادلة الاولى بحسب معارفه الحكم والثانية معارفه المدعى وذكراها باشارة
لما عد المدعى مدعى ثبوت المدعى اذ ان يكون بدليل المعتذر بعينه وهو مدعى
بالادلة معارفه بغيرها من المدعى ثبوت المدعى فرض المدعى ثابت ثبوت المدعى
واما الى ذريفي المدعى فرض جعل ادلة المعتذر دليل المدعى بالقيمة على
الذريفيين واما ان يكون بدليل آخر ويحيى المدعى ثبوت المدعى فان كان دليلا على
صورة المدعى معارفه بالذريفي المدعى ثبوت المدعى كلام من الامر المدعى
الذى يكرر اعني المدعى والذريفي المدعى ثبات المدعى ثبات المدعى ثبات
المقدمة المدعى باشتراك المدعى اذ ان كانت ضرورة دليل
الادلة الاولى باشتراك المدعى من فرض المدعى المدعى باشتراك المدعى
ثبات المدعى ثبات المدعى باشتراك المدعى او دليل المدعى المدعى
اما ذريفي المدعى ثبات المدعى باشتراك المدعى او دليل المدعى المدعى
اما باشتراك المدعى المدعى باشتراك المدعى او دليل المدعى المدعى

عه مثلًا لا يضره ان يقال لا تم انت اوزن حبيون، لم يجي خاتمة ذلك
ويكرهى مجرى كلام يقال للهيبة لا اس كلام ينك ثم يصح ان يقال لا تم
اللائحة ضد انت اوزن ومحبوبك جنس لا ادك طبع عصراً دا إلى غرة انت
هه ان حده الدعا وكي صادرة عنه ضمن وقادبه كل شيء ضمن الذي كلام ذكره دا من ملطف
انت اوزن المعدل طرق الى طهارة الجبارية بحسب ما في ملطف اليمان طهارة
فهرانة العصر ثبات لا يصح بحث عن امر من اماني يغير المعدل عن اقامة الدليل
عليه دعا وكم يكتفى من الانطهارة فهذا كلام المجزء والشوكوت بهد الباقي على
اصطلاع حرم او يغير انت اوزن عن التورضي اى المعدل يكتفى بما ذكره دا في زرقة نف
بن يستهان دليل المعدل لام مقدمة ضفر ورببة القبور بن يكون انكار رضا
خود جاع عن طهور المعدل وبنستهوى بيد المعدل سكته مقدمة مقدمة انت اوزن مختصرة
لما القبور مقدمة المعدل به الازام على اصحابها صارهم في اي ملطف تقدر عدم حمله محن
بحث عن الامر بن المذكرة كورب بن يستهان ان ظهارة اوزن اهتمال اللذات مردود
او لا تقدر قواها اى المعدل انت اوزن ملطف تقدر وملطف يضرها تناهياً احمد رضا
الله عليه بالبررة على انت اوزن واما اوزن الانطهارة فهو نفع اواب
احد يحيى اوزن يسبغى المثل طهاره يكره زعن الايجيز والا اختصاره الكلام لمن يكون
محظى بالضم وذنبها اوزن يسبغى انت يكره زعن الا لطف بـ سطاء يروى اى الملايين
فناشرها يسبغى انت يكره زعن استعمال المفاضل الغريبة في البحث لمن يكون دوكى الى
غير الفهم وذكر بعضها اوزن يسبغى انت يكره زعن الاستعمال المفاضل الجمل في البحث
بل تقسيمه يكره زعن المفاضلة المفاضلة المفاضلة الجمل في البحث
بالاستفسار اي استفسار المفاضلة المفاضلة المفاضلة الجمل وبعض من المفاضلة
عدة اوزن اوزن المفاضلة المفاضلة المفاضلة الجمل وبعض من المفاضلة

٢٠١٩ء م دارالعلوم عالیہ مسلم میرزا حیدر احمدی مکتبہ مسند

اللهم من اهلته حاملاً على نعى رَبِّ مصطفى عليه سلام
ان يا رب وعليل الله وصحيحة فحودة اليومات مدد

انبار وعلی الـ صحیحه فتحة الیومات مرس

عَنْ مَحَاجِهِ عَصْنَى رَكَانَة

فہدِ الظہری

فِيَنْدِ الظَّاهِرِي

اربع و سنتين

٦٣

٦٣٢

٢٣

卷之三

عن المكتبة

三

1

三

1

三

三